

فيما يلي نتيجة طعون مشروع الإسكان الاجتماعي

- وتسهيلا علي المواطنين فقد تم توزيعها علي النحو التالي :-
أولا : نتيجة الطعون السابق إعلانها : وتنقسم إلي قسمين :-
-
-

١. نتيجة تظلمات الطعون السابق إعلانها وتبين عدم صحتها والإبقاء علي قرار الإستيفاء
٢. نتيجة تظلمات الطعون السابق إعلانها وتبين صحتها مع إلغاء الأحقية
ثانيا : - نتيجة الطعون المستجدة .
-
-

وتوجه الإدارة القانونية عناية السادة المواطنين بأنه جاري أخطار النيابة العامة بالمخالفات تطبيقا لنص المادة التاسعة من القانون رقم ٣٣ لسنة ٢٠١٤ بشأن الإسكان الاجتماعي والذي نص علي ((مع عدم الإخلال بأي عقوبة أشد ينص عليها في قانون آخر يعاقب بالحبس مدة لا تزيد عن سنة وغرامة لا تتجاوز عشرة آلاف جنيه كل من أدلي ببيانات علي خلاف الحقيقة أمام الجهات المعنية بالإسكان الاجتماعي بقصد الحصول علي وحدة من الوحدات السكنية أو قطعة أرض كما يعاقب بذات العقوبة كل من خالف الحظر المنصوص عليه في الفقرة الثانية من المادة السادسة من هذا القانون)) .

وحيث أكد السيد المحافظ علي توجيه عناية السادة المواطنين أن محاولة مزاحمة المستحقين بغرض الحصول علي وحدة ليست حقا ، سيتم التعامل معه قانونا بكل حسم بغرض إقرار الحق لمستحقه ومحاسبة كل من يحاول الغنيمه علي حساب الشباب والمواطنين من أبناء بورسعيد .

كما توجه الإدارة القانونية بالمحافظة عناية السادة المواطنين من الوارد أسمائهم بالبند " ثانيا " (الطعون المستجدة) بأنه سيتم فتح باب التظلم للطعون ، وسيتم إعلان الطعون المستجدة أولا بأول ولن يتم غلق باب تلقيها ، وعلي كل مواطن شريف الإبلاغ عن أي مخالفات وسوف يتم فحصها تباعا وإعلانها . .